

# شرح الجامع الكبير سنن الترمذي : باب ماجاء أن يخطب الرجل على خطبة أخيه - الحديث 8511 ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين

اما بعد قال الترمذي علينا وعليه رحمة الله - [00:00:00](#)

حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا ابو داوود قال انبأنا شعبة قال اخبرني ابو بكر ابن ابي الجهم قال دخلت انا وابو سلمة ابن

عبدالرحمن على فاطمة بنت قيس فحدثت ان زوجها طلقها ثلاثا - [00:00:23](#)

ولم يجعل لها سكنى ولا نفقة قالت ووضع لي عشرة اقفزة عند ابن عم له خمسة شعير وخمسة بر قالت فاتيت رسول الله صلى الله

عليه وسلم فذكرت له قالت - [00:00:49](#)

فقال صدق فامرني ان اعتد في بيتي امي شريك ثم قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بيت امي شريك بيت يغشاه

المهاجرون ولكن اعتدي في بيت ابن امي مكتوم - [00:01:14](#)

فعسى ان تلقي ثيابك فلا يراك. فاذا انقضت عدتك فجاء احد يخطبك فاذنين فلما انقضت عدة خطبني ابو جهل ومعاوية قالت فاتيت

رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال اما معاوية - [00:01:34](#)

فرجل لا مال له واما ابو جهم فرجل شديد على النساء قالت فخاطبني اسامة بن زيد فتزوجني وبارك الله لي في اسامة اللهم بارك في

كل انثى ولكل ذكر يا ارحم الراحمين - [00:01:58](#)

قوله حدثنا محمود ابن غيلان هو ثقة توفي عام تسع وثلاثين ومئتين والترمذي قد اكثر عنه وهو ايضا من شيوخ البخاري قال حدثنا

ابو داوود وهو ابو داوود الطيالسي توفي عام اربع ومئتين. قال انبأنا شعبة. طبعا ابو داوود - [00:02:20](#)

يعني اكثر عن شعبة وهو من المقدمين فيه. لكن محمد بن جعفر هو اقوى الناس في شعبة وشعبه شعب ابن الحجاج ابن الورد العتل

في الواسطي ابو بسطام قال اخبرني ابو بكر ابن ابي الجهم هو ابو بكر ابن عبد الله الاصغر ابن ابي - [00:02:43](#)

الجهم قال فيه ابن معين ثقة وقال فيه ابو حاتم صدوق قال فيه ابن حجر ثقة فقير قال هي ابن سعد كان قليل الحديث. اذا هو ثقة

فقيه قال دخلت انا وابو سلمة ابن عبد الرحمن ابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف - [00:03:03](#)

من كبار علماء التابعين يقول دخلت انا وابو سلمة بن عبدالرحمن على فاطمة بنت قيس وهي فاطمة بنت قيس بن خالد بن وهب

القرشي الفهرية وهي اخت الضحاك ابن قيس - [00:03:21](#)

وهي من المهاجرات الاول كما نص على ذلك ابن عبد البر وغيره فحدثت ان زوجها طلقها ثلاثا ولم يجعل لها سكنى ولا نفقة. المرأة اذا

طلقت ثلاثا معناها قد طلقت البتة - [00:03:37](#)

فهي مبتوتة لا نفقة لها ولا سكنى الا اذا كانت حامل فامرها يختلف قالت ووضع لي عشرة اقفزة عند ابن عم له. طبعا القفيس يعني

مكيال معروف في ذلك الزمان - [00:03:56](#)

خمسة شعير وخمسة بر. قالت فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك. يعني تسأل صحيح انه ليس لها نفقة ولا سكنى

قالت له نعم. قالت فقال صدق فامرني ان اعتد في بيتي امي شريك - [00:04:14](#)

اشار اليها النبي صلى الله عليه وسلم ولذلك طالب العلم الذي يعرف الحياة ويتقن الشريعة يكون بين الناس ويوجههم في امور الدين

ويوجههم في الامور التي تصلح لهم ديناً ودنيا - [00:04:32](#)

فامرني ان اعتد في بيت ام شرك. ثم قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بيت امي شريك بيت يغشاه المهاجرون ولكن اعتدي في بيت ابن امي مكتوم. النبي صلى الله عليه وسلم عدل عن رأيه ثم اختار رأياً افضل - [00:04:50](#)

قال ولكن اعتد في بيت ابن امي مكتوم وهو الاعمى الذي نزل فيه قوله تعالى عبس وتولى انجاه الاعمى قال فعسى ان تلقى ثيابك فلا يراك. فاذا انقضت عدتك فجاه احد يخطبك فاذنين - [00:05:09](#)

فلما انقضت عدتي خطبني ابو جهل ومعاوية قالت فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اتته تستشيريه فيمن تقدم لها فذكرت ذلك له. والانسان حينما يستشير ويدل على تواضعه فقال اما معاوية فرجل لا مال له - [00:05:28](#)

والمال مهم جدا لامور الحياة لانه لا يصلح الفعال الا المال واما ابو جهل فرجل شديد على النساء والشديد الغليظ يعني يفسد ود العشرة واما ابو جهل فرجل شديد على النساء. قالت فخطبني اسامة بن زيد واسامة بن زيد معروف بفضله - [00:05:49](#)

فتزوجني فبارك الله لي في اسامة هذا ايها الاخوة حديث صحيح اخرجه مسلم بطوله هكذا واخرجه ايضا الامام البخاري ولكن الامام البخاري ينماز بعظيم السياقة قال باب قصة فاطمة بنت قيس هكذا وقول الله - [00:06:14](#)

واتقوا واتقوا الله ربكم لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن الا ان يأتين بفاحشة مبينة. وتلك حدود الله ومن يتعدى حدود الله فقد ظلم نفسه لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك امرا - [00:06:40](#)

اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم ولا تظاروهن لتظيقوا عليهن وان كن ولاة حمل فانفقوا عليهن حتى يضعن حملهن الى قوله بعد عسر يسرا فتأمل فيه فان البخاري بوب بقصتها وساق الايات الواردة - [00:07:01](#)

ثم قال حدثنا اسماعيل قال حدثنا ما لك عن يحيى بن سعيد عن القاسم ابن محمد وسليمان ابن يسار انه سمعهما يذكران ان يحيى بن سعيد بن العاص طلق بنته عبدالرحمن بن الحكم - [00:07:26](#)

فانتقلها عبد الرحمن فارسلت عائشة ام المؤمنين الى مروان بن الحكم وهو امير المدينة اتق الله واردها الى بيتها. قال مروان في حديث ان عبدالرحمن ابن الحكم غلبني وقال القاسم بن محمد او ما بلغك شأن فاطمة بنت قيس - [00:07:43](#)

قالت لا يضرك ان لا تذكر حديث فاطمة فقال مروان ابن الحكم ان كان بك شر فحسبك ما بين هذين الشرين ثم قال البخاري حدثنا محمد تأمل كيف ان البخاري - [00:08:02](#)

يأتيك بالمرويات من بين الروايات بدقة عجيبة حتى يكمل مقاصد المراد ثم قال البخاري حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة انها قالت ما - [00:08:20](#)

فاطمة الا تتقي الله يعني في قولها لا سكنى ولا نفقة ثم ساق البخاري هذه الرواية لكن باختصار على قدر الفائدة. حدثنا عمرو ابن عباس قال حدثنا ابن مهدي قال حدثنا سفيان - [00:08:40](#)

عبد الرحمن ابن القاسم عن ابيه قال عروة ابن الزبير لعائشة الم تر الى فلانة بنت الحكم طلقها زوجها البتة فخرجت فقالت بنس ما صنعت قال الم تسمعي في قول فاطمة؟ قالت اما انه ليس لها خير في ذكر هذا الحديث - [00:08:57](#)

وزاد ابن ابي الزناد عن هشام عن ابيه عابت عائشة اشد العيب وقالت ان فاطمة كانت في مكان وحش فخيفة على ناحيتها الف ارحص لها النبي صلى الله عليه وسلم - [00:09:18](#)

اذا تنمة الايات التي ساقها البخاري قوله اسكنهن من حيث سكنت من وجدكم ولا تظاروهن لتضييقوا عليهن وان كن ولاة حمل فانفقوا عليهن حتى يضعن حملهن فان ارظعن لكم فاتوهن اجورهن وائتمروا بينكم بمعروف - [00:09:32](#)

وان تعاثرتن فسترضع له اخرى لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما اتاه الله لا يكلف الله نفسا الا ما اتاه سيجعل الله بعد عسر يسرا - [00:09:58](#)

طبعاً بيوتهن مساكنهن التي يسكننها وهي بيوت الازواج يخرجن حتى تنقضي عدتهن مبين الفاحشة المبينة هي الظاهرة حدود الله احكام الله اسكنهن الى المطلقات حتى تنقضي عدتهن من حيث مكان سكناكم - [00:10:17](#)

وجدتكم سعتمكم وطاقتكم تضارهن تؤذونهن لتضييقوا عليهن اي في المسجد حتى يخرجن ولاة حمل اي حبالا ارضعن لكم اي ارضعن لكم اولادكم منهن اجورهن اي على الارطاع ائتمروا بينكم بمعروف اي تعاملوا فيما بينكم - [00:10:38](#)

انهن بما هو حسن وخير تعالتم في امر الارطاء اخرى اي امرأة اخرى غير امها ولا تكره امه على ارضاعه الا اذا لم يجد ثدي غيرها لانه اصبح متعينا - [00:10:58](#)

ذو الساعة ذو غنى من سعته على قدر غناه قدر ضيق وقلل اتاه الله على قدر ما اعطاه الله عسر ضيق ومشقة في المعيشة والنفقة يسرا سعة لمن صبر ورصي - [00:11:15](#)

فانتقلها نقلها من مسجدها الذي طلقت فيه اردها احكم عليها بالرجوع بحكم ولايتك غلبنى لم اقدر على منعه من نقلها؟ او ما بلغت قائل هذا هو مروان في رواية ابن القاسم شأن فاطمة قصتها وكيف انها - [00:11:35](#)

انتقلت ولم تعتد في بيت زوجها لا يضرك اي لا تحتج به لان انتقالها كان لسبب ان كان بك ان كنت تقولين انها نقلت لعله فحسبك ما بين هذين اي تفات في جواز انتقال بنت عبد الرحمن ما يكون بينها وبين زوجها من الشر لو سكنت داره - [00:11:54](#)

البتة طلاقا بانئا وليس رجعي لان الطلقة الاولى رجعي. الثانية رجعي الثالثة يعد بتة فخييف على ناحيتها اي جهتها وجانبها اي خيف عليها. ارحص لها اي بالانتقال من بيتها طبعاً من فوائد الايات مع الحديث - [00:12:18](#)

في هذه الايات اولاً في هذه الايات اثبات من الله تعالى بحق المرأة المطلقة طلاقاً رجعياً في السكنى في بيت زوجها فلا يجوز له ان يخرجها منه حتى تخرج من عدتها - [00:12:40](#)

وقد نسب الله البيوت اليهن ليبين حقهن فيها بالسكنة في اثناء العدة وهذه مسألة مهمة جداً يغفل عليها كثير من الناس عياداً بالله تعالى ثانياً لا يجوز للمرأة المطلقة طلاقاً رجعياً ان تخرج من بيت زوجها الا بعد اتمام العدة - [00:12:59](#)

لأنها وان كانت مطلقة فهي لا تزال في عصمتها. فلا يجوز لها الخروج بغير اذنه. فان خرجت فلا نفقة لها على زوجها ولا سكنى ثالثاً بعد ان ذكر الله تعالى النهي عن اخراج المرأة المطلقة طلاقاً رجعياً - [00:13:22](#)

وهي في اثناء العدة ذكر الحالة التي يجوز معها ان تخرج وهي فيما اذا اتت بفاحشة بينة عياداً بالله وقد اختلف العلماء في بيان المعنى المراد من هذه الفاحشة فقيل الزنا - [00:13:41](#)

هذا امر وقيل يقصد بها فحش اللسان وبذاءة الخلق فانها بذلك قد تتسبب بالظفر على اهل الزوج او جيرانه او نحو ذلك وقيل يقصد بالفاحشة كل معصية عياداً بالله تعالى - [00:13:57](#)

رابعا في الاية امر من الله تعالى لعباده بان يقيموا حدوده وشرائعه كما امرهم ان لا يحملهم على مخالفتها بغض الزوجة او حق شخصي او غير ذلك فمن خالف هذه الحدود فهو ظالم لنفسه - [00:14:16](#)

خامساً ان الله تعالى قد شرع احكامه وامر بها من اجل مصلحة العباد حتى لو لم تظهر لهم هذه المصلحة لذا فان المخالف لاحكام الله وشرائعه يسيء الى نفسه ويقودها الى ما ينافي المصلحة - [00:14:33](#)

خامساً او سادساً من الحكم في تشريع العدة للمطلقة والنهي عن اخراجها من بيت زوجها وان يراجع الزوجان انفسهم في مدة العدة فقد تلين القلوب ويتذكران ما مضى بينهما من الود فيتراجعان عن الطلاق - [00:14:52](#)

لان الانسان اذا غضب فانه يتصرف بامور ثم يندم عليها حين تطمئن نفسه ويذهب عنها الغضب. اما اذا خرجت الزوجة من بيت زوجها فان الرجعة ستكون اشق سابعا من حفظ الشريعة الاسلامية لحقوق المرأة المطلقة - [00:15:16](#)

طلاقاً رجعياً النهي عن التضييق وسوء المعاملة معها لدفعها الى التنازل عن حقها في السكنة هرباً من الذي فيأثم من فعل هذا الفعل لانه بفعل هذا قد اخرجها بطريقة اخرى - [00:15:39](#)

بل ان فعله هذا هو اشد وانكى من الاخراج وحده لانه قد اضاف الى الاخراج الاساءة عياداً بالله ثامناً قال بعض العلماء ان الله تعالى قد ذكر الحامل وخصها بالذكر بعد ذكر عموم المطلقات لان اجلها - [00:15:56](#)

قد يطول وربما يستثقل بعض الأزواج سكنها ونفقتها تسعة او ثمانية أشهر ان كان طلاقاً في بداية حملها فامر الله بالانفاق عليها

واسكانها حتى تضع حملها تاسعا دلت الاية على ان المرأة المطلقة من حقها ان تمتنع عن ارضاع ولدها الا ان يعطيها ابوه الاجر -

00:16:15

على ذلك فان امتنعت فان على الاب ان يبحث لولده عن مرضعة اخرى في قاتمة هذه الايات تصبير من الله تعالى وبشارة لمن نزل به

ضر من ضيق في العيش ونحو ذلك بان يصبر - 00:16:41

ويحتسب ويوقن بان الله لا يضيعه وسيفرج عنهم كربهم فيخرج من هذا الكرب بالاجر والخير العظيم الحادي عشر في هذه الاحاديث

اشارة الى قصة فاطمة بنت قيس الفهرية وهي التي رواها مسلم كما اشرنا في بداية الدرس والترمذي الان - 00:17:00

وكانت قد طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص اخر ثلاث تطبيقات وكان غائبا عنها باليمن فارسل اليها بذلك وارسل مع وكيله بشعير

فاستقلته فقال والله ليس لك علينا نفقة فاش سكت الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:17:24

فقال ليس لك عليه نفقة ولا سكر ولا سكنى لانها مبتوتة وامرها ان تعتد في بيت ام الشريف. ثم قال تلك امرأة يخشاها اصحابي.

اعتدي عند ابن امي مكتوم فانه رجل اعمى. تضعين ثيابك - 00:17:47

فدلت هذه القصة على ان المطلقة المبتوتة لا نفقة لها ولا سكنة وان الحكم بالنفقة والسكنة هو خاص بالمطلق الغير مبتوتة ثاني عشر

اذا كانت المرأة البائن اي المطلقة طلاقا مبتوتا حاملا فان لها النفقة والكسوة. لماذا - 00:18:04

لانه تحمل في احسانها ولده هذا وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:18:27